

٢٢٦

وزارة الصحة والسكان
امانة المراكز الطبية المتخصصة
مستشفى الشيخ زايد التخصصي

كراسة الشروط العامة ومواصفات الفنية للممارسة العامة

لتحرير عقد صيانة وضمان تشغيل المراجل البخارية ومشتقاتها
(غير شامل قطع الغيار) بالمستشفى

جلسة يوم الخميس الموافق ٢٣ / ٤ / ٢٠٢٦



التأمين الابتدائي
قيمة كراسة الشروط ومواصفات

Handwritten signatures and initials in Arabic script, including a large signature on the right and several smaller ones on the left and bottom.

فهرس

الصفحة

الموضوع

.....	المقدمة
.....	بيانات مقدم العطاء
.....	الشروط العامة
.....	محتوى المظروف الفني
.....	محتوى المظروف المالي
.....	الشروط والمواصفات الفنية
.....	مشروع العقد



مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

أولاً : المقدمة

مستشفى الشيخ زايد التخصصي هي إحدى المراكز الطبية المتخصصة التابعة لأمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان والكائن بمحافظة الجيزة وهي ترغب في طرح ممارسة عامة لتحرير عقد صيانة وضمان تشغيل المراحل البخارية ومشمولاتها (غير شامل قطع الغيار) بالمستشفى وسوف تكون واجبات الجهة مقدمة العطاء أعمال الصيانة لمنظومة المراحل البخارية بجميع مشتملات القسم وملحقاته بالمستشفى .



مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية


الشؤون القانونية

مدير المشريات

الموظف المختص

بيانات مقدم العطاء

- اسم الجهة مقدمة العطاء :
- الاسم التجارى لها :
- الكيان القانونى (شركة أشخاص _ توصية بسيطة _) :
- نشاط الجهة مقدمة العطاء :
- رأس المال :
- العنوان :
- رقم التليفون :
- رقم الفاكس :
- رقم السجل التجارى :
- جهة وتاريخ التسجيل التجارى :
- جهة ورقم البطاقة الضريبية :
- اسم المأمورية التابع لها :
- بيانات أخرى يرغب فى اضافتها مقدم العطاء :



إقرار

أقر أنا مدير شركة /

بطاقة ضريبية رقم / ملف رقم /

مأمورية /

عنوان /


بأنني أوافق على جميع ما ورد بكراسة الشروط والمواصفات المذكورة وانني ملتزم بكل

ما جاء بها قانونيا وماليا وتعتبر جزء لا يتجزأ من العطاء الخاص بي المقدم بجلسة

الممارسة المنعقدة بتاريخ / / ٢٠٢٦

المقر بما فيه :

التوقيع :



مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

الشروط العامة

١- القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة:

- تخضع هذه الممارسة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، بالإضافة الى احكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفصيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحة التنفيذية ويمكن تحميل صورة استرشادية من القانونين المشار إليهما بدون مقابل ودون أدنى مسئولية على المستشفى من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov.eg)، كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات والأعراف ذات الصلة بموضوع الممارسة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد
- يلتزم مقدم العطاء بتضمين العرض الفني والمالي الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)).
- يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية - كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض من الشركة وان يكون له كافة الصلاحيات.
- يتم اعفاء المنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي والنهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى وترد الكمية القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة .
- يلتزم مقدم العطاء بان يكون المكون الصناعي المصرى المطابق للمواصفات القياسية لا يقل عن ٤٠% من قيمة العرض المقدم من كل منها وان يتقدم صاحب العطاء بتعهد بان يكون المكون الصناعي المصرى المطابق للمواصفات القياسية لا يقل عن ٤٠% من قيمة العرض المقدم طبقا للمادة رقم (٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ .

٢- الشطب من سجلات الموردين:

إذا تبين أن المتعاقد قد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع المستشفى أو في حصوله على العقد فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجلات الموردين بالجهات الحكومية.

٣- لغة تقديم العطاء:

يقدم العطاء باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون ويسمح باستخدام اللغة الانجليزية فيما يخص المواصفات الفنية فقط في الحالات التي تستدعي الطبيعة الفنية الخاصة بها ذلك .

٤- توقيتات تسليم العطاء:

يقدم العطاء على العنوان التالي :- مستشفى الشيخ زايد التخصصي - بمدينة الشيخ زايد - محافظة الجيزة بإدارة العقود والمشتريات وذلك قبل جلسة فتح المظاريف المحدد لها يوم الموافق/...../٢٠٢٦ حتى تمام الساعة الثانية عشرة ظهرا باسم السيد الأستاذ الدكتور/ مدير عام المستشفى ولا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور .

٥- إلغاء الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للمستشفى إلغاء الممارسة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائيا أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، ويحق للمستشفى إصدار أية إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات الممارسة بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ، بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة إلى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كاف على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات المتنافسة به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في أي مرحلة من مراحلها.

٦- مدة سريان العطاءات:

تكون المدة اللازمة لسريان العطاء تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية على أن يتم ذلك في العملية والإخطار في حالة القبول قبل انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء فإذا تعذر ذلك ، يقوم مدير إدارة العقود والمشتريات بالمستشفى بطلب قبول مد صلاحية سريان العطاء إلى المدة اللازمة على أنه حال عدم ذكر المدة المحددة لسريان العطاء بالعرض المقدم يعتبر العطاء سارياً إلى أن يتم البت فيه .

مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

٧- التوريد ومدة التعاقد:

مدة التوريد لا تزيد عن شهر ونصف (خلال ٤٥ يوماً) من تاريخ اليوم التالي لاستلام امر التوريد الصادر من المستشفى وحسب احتياج المستشفى ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك بين صاحب العطاء الفائز وبين المستشفى ، ويقدم صاحب العطاء فترة ضمان لا تقل عن سنة ضد عيوب الصناعة من تاريخ التركيب والتشغيل للقطع الموردة .

٨- سحب العطاء:

إذا انسحب مقدم العطاء من الممارسة قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للمستشفى دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أى إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر، أو استدانه من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أى جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور .

٩- طرق أداء التأمين المؤقت والنهائي:

أولاً: التأمين المؤقت:

يؤدى التأمين المؤقت بأي من الوسائل النقدية (وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني) أو بأية صورة من الصور الآتية :-

- خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط من الشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد وسارى لمدة أربعة اشهر على الأقل من تاريخ جلسة فتح المظاريف المذكورة بعاليه وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع للمستشفى مبلغ الضمان الوارد به بالكامل عند الطلب دون الالتفات الى أى معارضة من مقدم العطاء.
- يجوز لمقدم العطاء طلب سداد التأمين المؤقت خصماً من مستحقاتها لدى المستشفى على أن يتم تقديم طلب الخصم من المستحقات قبل ميعاد فتح المظاريف بأسبوعين لكى تقف المستشفى على مدى صلاحيتها للصرف من مستحقات مقدم العطاء فى تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية .

ثانياً: التأمين النهائي:

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدى التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل بنسبة (٥%) من قيمة كل أمر توريد تبدأ من اليوم التالى لإخطاره بقبول عطائه ، ويتم الإخطار بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ويؤدى التأمين النهائي بأى من الوسائل النقدية (وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني) أو بأية صورة من الصور الآتية :-

- خطاب ضمان بنكي صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط من الشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع للمستشفى مبلغ الضمان الوارد به بالكامل عند الطلب دون الالتفات الى أى معارضة من صاحب العطاء الفائز .

يجوز لصاحب العطاء الفائز طلب سداد التأمين النهائي خصماً من مستحقاته لدى المستشفى على أن يتم تقديم طلب الخصم من المستحقات خلال عشرة أيام عمل لكى تقف المستشفى على مدى صلاحيتها للصرف من مستحقات العطاء الفائز .

كما يجوز بموافقة السلطة المختصة وبناء على طلب صاحب العطاء الفائز استبدال التأمين النهائي المسدد باحدى الطرق الأخرى المنصوص عليها بالمادة رقم (٨٢) من اللائحة التنفيذية رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٩ والخاصة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر بشأن التعاقدات التى تبرمها الجهات العامه بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمين وعدم الاخلال بمسؤوليته طبقاً

للغرض المقدم عنه التأمين ويتم رد التأمين النهائي بنفس الوسيلة ذاتها التى تم أدائه بها وفى جميع الاحوال يتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بالمستشفى حتى اتمام التوريد وقبول الأصحاب التعاقد عليها وانتهاء فترة الضمان إن وجدت .

١٠- أثر عدم سداد التأمين النهائي

إذا لم تقم الشركة الراسى عليها الممارسة بأداء التأمين النهائي فى المهلة المحددة حاز بالمستشفى - بموجب اخطاره ودون حاجة لاتخاذ أى إجراء آخر إلغاء العقد كما يحق للمستشفى تنفيذ العقد بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حق المستشفى ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من

مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها للشركة صاحبة العطاء المقبول وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقات الشركة لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان السبب .

وتسدد الشركات الصغيرة والمتناهية الصغر ٥٠ % من قيمة التأمين المؤقت والتأمين النهائي المستحق عليها وذلك في حال تقديمها الشهادة الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية الخاصة باستيفاء الاصناف المقدمة منها لنسبة المكون الصناعي المصري .

١١- الفحص والاستلام:

يتم الفحص والاستلام طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وذلك بمعرفة لجنة فنية تشكلها ادارة المستشفى .

١٢- التنازل للآخرين:

لا يحق للشركة المتعاقد معها أن تتنازل عن العقد أو أي جزء منه أو أي التزام ينشأ عنه مع الاخذ في الاعتبار أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ في هذا الشأن .

١٣- التنفيذ ومقابل التأخير

على الشركة أن تقوم بتوريد (الاصناف) موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً للجدول الزمني المقدم في عرضها والمذكور بأمر التوريد وإذا تقاعست أو تأخرت في التوريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه ، أو إذا امتنعت عن تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد يكون للمستشفى الحق في مصادرة التأمين النهائي فضلاً عن حق المستشفى في الرجوع على الشركة بغرامة عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد المتفق عليه وطبقاً للجدول الزمنية المدرجة بالعقد ، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت للمستشفى نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها ، وتوقع نسب مقابل التأخير أو يتم رفعها طبقاً لما هو وارد بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

١٤- مسؤولية الشركة عن أعمالها:

تكون الشركة مسؤولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي عيوب فنية للأصناف التي تم توريدها ، وتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب ويتم تحميل الشركة بالمصاريف التي ستحملها المستشفى إذا ظهرت أي عيوب فنية تحول دون استخدام الاصناف خلال فترة الضمان.

١٥- فسخ العقد

فسخ العقد تلقائياً في الحالات الآتية :-

- (أ) :- إذا ثبت أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع المستشفى أو في حصوله على العقد .
(ب) :- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .
(ج) :- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .

- ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (أ) من سجل الموردين أو المقاولين وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية .
- ويتم بناء على طلب المتعاقد الذي شطب اسمه إعادة قيده في سجل الموردين أو المقاولين إذا انتفى سبب الشطب بصدور قرار من النيابة العامة بالأوجه لاقامة الدعوة الجنائية ضده أو بحفظها إدارياً أو بصدور حكم نهائي ببراءته مما نسب إليه ، على أن يعرض قرار إعادة القيد على الهيئة العامة للخدمات الحكومية لنشره بطريق النشرات المصلحية .

١٦- تعديل حجم العقد

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للمستشفى أن يعدل حجم العقد بما بالزيادة او النقص بما لا يجاوز (٢٥%) من كمية كل بند لعقود المقاولات وبما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند لعقود ذات الشروط والمواصفات والاسعار .



ممثل عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

١٧- تجزئة البنود

- لا يجوز تجزئة البنود محل الطرح بين الشركات المتقدمة .
- في حالة تساوى الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين مالياً فيحق للجنة البت ترجيح إحداهما بناء على ما يشتمل عليه كل عطاء ولا يجوز تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان ذلك في صالح العمل .

١٨- مخالفة شروط العقد:

يجوز للمستشفى فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا أخلت بأي شرط من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ، على عنوانها المبين بالعقد .

١٩- كراسة الشروط والمواصفات:

- أ- ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين المستشفى وبين الشركة التي سيسدد إليها التوريد ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .
- ب- الالتزام بالمادة الثانية من قرار السيد وزير المالية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن تحديد شكل الطابع المنصوص عليه في المادة ٧ من قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الإرهابية والحربية والأمنية وأسره ، الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ بأن يتم لصق الطابع المنصوص عليه " طابع الشهيد " على كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالممارسة من الخارج .
- ت- ترفق الشركة المتقدمة بجلسة الممارسة ما يفيد تسجيل الشركة على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg .

٢٠- إنهاء التعاقد:

يحق للمستشفى إنهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تأثير مباشر على التوريد محل العقد وعلى الشركة وفور استلامها إخطار المستشفى بإنهاء العقد كما يجوز للمستشفى إنهاء العقد إذا تسببت الشركة أو أخلت إخلالاً أساسياً (رئيسياً) بالعقد .

٢١- الشكاوى:

في حالة إخلال المستشفى بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ أو جهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم بشكاواها إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابع مباشرة لوزير المالية الكائن مقره (١٣ شارع منصور - لاطوغلى - القاهرة) للنظر والفصل في الشكوى .

يكون تقديم الشكاوى ممن له مصلحة في ذلك إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وفقاً للمواعيد التالية :

- أ- الشكاوى المتعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط تقدم قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .
 - ب- الشكاوى المتعلقة بالبت الفني تقدم قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل .
 - ت- الشكاوى المتعلقة بالبت المالي تقدم قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .
 - ث- الشكاوى المتعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ بعد يوم عمل على الأكثر من صدور القرار الذى تتضرر منه الشركة الشاكية .
- كما يتم تقديم صورة من الشكوى إلى الهيئة العامة للخدمات الحكومية في ذات التوقيت .
 - ويراعى تقديم صورة من الشكوى المتعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ إلى السلطة المختصة بالجهة المتعاقدة المشكو فيها .

٢٢- اعداد و تقديم العطاء:

يجب أن تراعى الشركات المتنافسة عند اعداد عطاءها الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وكذا أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذى يثبت بالدراسة مخالفته لأي من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام .

مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات


الموظف المختص

٢٣- التقديم للممارسة

يسلم العطاء بمظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي مكتوب عليهما اسم الشركة وعنوان الجلسة وتاريخها ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة في موعد غايته تاريخ فتح المظاريف الفنية .

٢٤- تسوية الخلافات والمنازعات

تختص محاكم مجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير العقد ويقر الطرفان قبولهما أية تعديلات يدخلها مجلس الدولة عند مراجعة العقد .



مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات


الموظف المختص

محتوى المظروف الفني :-

يرفق بالمظروف الفني ما يفيد سداد التأمين الابتدائي وقدره (٣٠٠٠٠ جنية) (فقط وقدره ثلاثون الف جنية لا غير) ولا يلتفت الى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائي . ويراعى ألا يحتوي المظروف الفني على أية أسعار وسيتم استبعاد أي عطاء تضمن في مظروفه الفني أية أسعار ويجب أن يكون العطاء مصحوبا بكامل التأمين المؤقت وذلك على النحو الموضح بالبند رقم (٩) من الشروط العامة ويجب أن يحتوي المظروف الفني على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الإدارية :

- (١) أصل العرض الفني + صورتين .
- (٢) نسخة كاملة من كتالوجات المواصفات الفنية للأجهزة والمعدات المقترح توريدها في عطاءه .
- (٣) بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً " صورة من عقد التأسيس" ..
- (٤) شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة) .
- (٥) صورة من السجل التجارى والبطاقة الضريبية وملحقاتها موضحا بها اخر إقرار ضريبي لنفس العام .
- (٦) على الوكلاء التجاريين تقديم استمارة ١٤ س وكلاء حديثة وسارية وتقديم أصل الوكالة للاطلاع عليها (ان وجد).
- (٧) خطاب من البنك الذى يتعامل مع مقدم العطاء .
- (٨) السجل الصناعى (إن وجد) .
- (٩) سابقة الأعمال في نفس مجال الممارسة .
- (١٠) يقدم مشروع العقد المرفق بكراسة الشروط والمواصفات بعد ختمها بختم الشركة بما يفيد الإطلاع عليها والموافقة على ما جاء به من شروط وتسليمه مع العطاء .
- (١١) تختم كل ورقة من الأوراق المقدمة مع خاتم الشركة المعتمد .
- (١٢) يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفني مصحوبا به صورة من بطاقة الرقم القومى .
- (١٣) على مقدم العطاء الالتزام بأن يقدم أصول المستندات والأوراق المشار اليها بعاليه متى طلب منه ذلك .
- (١٤) على مقدم العطاء ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الفنية وغيرها من البيانات والمعلومات والمستندات التى تطلبها المستشفى .
- (١٥) تقديم بيانات حقيقية حديثة وكاملة توضح وضعها المالي مع تأكيدات تثبت المقدرة على توريد الاصناف محل الممارسة طبقا للجدول الزمني وسيؤخذ بعين الاعتبار و في جميع الحالات إبقاء هذه المعلومات في سرية تامة .
- (١٦) لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليم العطاء وإذا رغب فى إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها فى كتاب مستنقل ويتم تسليمها لإدارة العقود والمشتريات بالمستشفى قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية .



مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص

محتوى المظروف المالي :-

يجب أن يحتوى المظروف المالي على المستندات الآتية :

- ١ . يقدم العرض من أصل + صورتين .
- ٢ . يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكاف بحضور الجلسة ممثلاً لصاحب العطاء عند فتح المظروف المالي وأن يكون له الحق في إجراء عملية التمارس .
- ٣ . على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي وضعها داخل المظروف المالي :-
 - تكون الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقرره .
 - تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً وبنفس التسلسل دون تغيير أو تعديل في الوحدة .
 - ويجوز في حالة تقديم العطاء من فرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة الأجنبية وتتم معادلتها بالعملة المصرية بالسعر المعنن بالبنك المركزي في تاريخ فتح المظاريف الفنية .
 - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء .
- ٤ . لا يجوز الكشط أو المحو في جداول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً والتوقيع بجانبه .
- ٥ . ولا يلتفت إلى أي إيداع من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- ٦ . إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك إمتناعاً منه عن الدخول في الممارسة بالنسبة إلى هذا الصنف .
- ٧ . الفئات التي حددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيأ كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام التوريد بمخازن المستشفى وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى .
- ٨ . لإدارة العقود والمشتريات بالمستشفى الحق في مراجعة الأسعار المقدمة من حيث المفردات أو المجموع وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء مقدم في العملية محل الطرح .
- ٩ . إذا وجد إختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل في حالة وجود إختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .




مدير عام المستشفى

مدير الشؤون المالية

الشؤون القانونية

مدير المشتريات

الموظف المختص




الباب الأول : المواصفات الفنية العامة لتحديد عقد صيانة وضمان تشغيل المراجل البخارية ومشمولاتها غير شامل قطع الغيار لمدة عام


الباب الثاني : المواصفات الفنية الخاصة لتحديد عقد صيانة وضمان تشغيل المراجل البخارية ومشمولاتها غير شامل قطع الغيار لمدة عام

الباب الثالث : جدول الفئات

عمر مبروك عبد الوهاب




عبد مبروك عبد الوهاب




الباب الأول
المواصفات الفنية العامة لتحريير عقد صيانة و ضمان تشغيل المراجل
البخارية و مشتملاتها غير شامل قطع الغيار لمدة عام

محمد سعيد بن محمد



محمد سعيد بن محمد



مقدمه

يجب أن تلتزم الجهة الراسي عليها العطاء بأن تفحص المراحل البخارية بحيث تستوفى المراحل اشتراطات التصميم والتصنيع للتوحيد القياسي أو اشتراطات أحد المواصفات القياسية العالمية المعتمدة مثل تعليمات جمعية المهندسين الميكانيكية الأمريكية ويجب تثبيت لوحة الاسم وعلامة الجودة والاختبار ومراجعة ما كانتم تصنيع وتركيب سخانات المياه وخزانات المياه الساخنة طبقاً للكود العربي لهندسة التركيبات الصحية بالمباني.
يجب أن تستوفى أعمال التشغيل والصيانه للمراحل وملحقاتها وجميع ما يتم التعاقد على صيانتها اشتراطات وتعليماتالجهة المصنعة بالإضافة إلى متطلبات الكود ويتم كتابة تعليمات التشغيل وتعليقها على المرجل.

مدة التعاقد

تلتزم الشركة الراسي عليها العطاء بصيانة و ضمان تشغيل المراحل البخاريه و مشتملاتها غير شامل قطع الغيار لمدة عام .

ضوابط التشغيل والسلامة

يجب تزويد المراحل ذات التشغيل الآلي بأدوات التحكم وأجهزة القياس . ويجب أن يتم تزويدها أيضاً بأجهزة القياس التالية طبقاً لنوعية المراحل , درجة حرارة الوقود السائل، ضغط تغذية الوقود السائل، الضغط المرتفع والمنخفض للوقود الغازي، درجة حرارة العادم وضغط العادم، وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة ضوابط التشغيل والسلامة للمراحل وملحقاتها وجميع ما يتم التعاقد على صيانتها.

صمام إيقاف التشغيل

يجب تركيب صمام إيقاف التشغيل من النوع اليدوي المقبول ويجب أن تكون تغذية لهب الإشعال من تفرعة تسبق صمام إيقاف التشغيل والخاص بالحارق الرئيسي مع تركيب محبس مستقل لها. ويتم تركيب تفرعات أو أجهزة قطع مقبولة مباشرة بعد صمام إيقاف التشغيل وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة صمام إيقاف التشغيل للمراحل والتأكد من صلاحيته وفقاً لتوصيات الشركة المصنعة .

وسائل السلامة والأمان

يتم تزويد كل المراحل وأوعية الضغط بصمام أمان أو صمام تسريب الضغط المرتفع لتأكيد عدم زيادة الضغط عن المعدل المقبول للنظام . يجب تركيب كل الصمامات رأسياً في منطقة المرجل وفي مواجهه كافة الصمامات. وعلى أن تكون ذات قدرة تصريف تتناسب مع كمية الطاقة المتولدة ، المحابس المستخدمة يجب أن تكون من النوع الذي يسمح بإجراء الإختبارات اللازمة لتحديد قدرتها التشغيليه ، وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة وسائل السلامة والأمان للمراحل وملحقاتها وجميع ما يتم التعاقد على صيانتها .

مخارج صمام تسريب الضغط


يتم توصيل مخرج تسريب الضغط على مواسير ذات قطر في حدود 457مم وتوجه فوهتها للأرضية أو إلى مكان خارجي وعندما تتعدى درجة حرارة التشغيل 100 درجة مئوية يتم تزويدها بساتر أو جهاز فصل محوري. يجب أن يتم تمديد مخرج صمامات الأمان إلى خارج غرفة المرجل. ويتم مراعاة عدم تركيب أية صمامات على الإطلاق بين المرجل وصمامات الأمان أو تسريب الضغط أو بين المخارج النهائية بالهواء الطلق مع هذه الصمامات ويراعى تثبيت مواسير التصريف حتى يتم تفادى أية أجهادات على جسم صمام الأمان أو تسريب الضغط. وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة مخارج صمام تسريب الضغط للمراحل وملحقاتها وتقديم التوصيات اللازمة أن لزم الأمر.

عبدالله محمد لوسا



عبدالله محمد لوسا

عبدالله محمد لوسا



صمام إيقاف التشغيل عند انخفاض مستوى المياه

تزود كل المراجل ذات الإشعال الآلي بوسائل إيقاف ضخ الوقود عند إنخفاض مستوى المياه بالمرجل على أن يبدأ عمل هذه الوسائل فور إنخفاض مستوى المياه عن المستوى الأدنى والأمن والذي يجب أن يكون مستوى تركيبها أعلى من أقل مستوى ظاهر في الأنبوبة الزجاجية الخاصة بإظهار مستوى المياه بالمرجل. وفي حالة تركيب جهاز التغذية بالمياه يجب أن يتم التصنيع بحيث لا يسمح صمام التحكم في دخول المياه بتغذية المياه إلى داخل المرجل من خلال عوامة التحكم في مستوى المياه ويكون التركيب بحيث يتم السماح بإمداد كميات المياه المطلوبة لإستعواض المستوى المطلوب وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة صمام إيقاف التشغيل عند انخفاض مستوى المياه للمراجلبشكل دوري وعمل الصيانة اللازمه له .

التفوير ومصادر البخار


تقوم مصيدة البخار بتصريف مياه المتكاثف من خلال أنبوبة ذات طرف مفتوح للهواء الجوي أو لدائرة تجميع (خزان متكاثف) دون السماح للبخار الحي بالهروب . والتخلص من قطرات مياه المتكاثف التي تترسب على أسطح التسخين يرفع من كفاءة عملية إنتقال الحرارة حيث أن زيادة سمك غشاء المتكاثف يبطل من الانتقال الحراري .


ويجب أن تزود مصائد البخار بالمصافي المناسبة التي تمنع وصول حبيبات الصدأ أو القشور والأترربة إلى داخل مكونات المصائد مما قد يسبب إعاقة عملها وإبقاء بواباتها مفتوحة ويهدر الكثير من طاقة البخار مع ضرورة تطبيق قواعد معالجة المياه المذكورة بالباب الثاني. تختص معدات التفوير بتصريف جزء من البخار المار بمنظومة توليد طاقة بالبخار لتجديد المياه الداخلة لها وتقليل نسبة تركيز الأملاح بها ومنع ترسيب هذه الأملاح مما قد يؤثر على كفاءة إنتقال الحرارة أو إنسداد المسارات وتغير الضغوط داخل وعاء الضغط البخاري. ويتم توصيل مخارج التفوير بمواسير إلى خارج غرفة المراجل مع تأمين المنطقة حولها وعلى الجهة الراسي عليها العطاء فحص ومراجعة أعمال التفوير ومصادر البخار للمراجلبشكل دوري وعمل الصيانة اللازمه له بما يتماشى مع ظروف التشغيل .

محمد مسعود لوسا

محمد حبيب

محمد هادي







الباب الثاني
المواصفات الفنية الخاصة لتحريير عقد صيانة وضمان تشغيل
المراجل البخارية ومشمطاتها غير شامل قطع الغيار لمدة عام

محمد سعيد محمد

محمد سعيد محمد





تمهيد

ترغب مستشفى الشيخ زايد التخصصي و التابعه لامانة المراكز الطبية المتخصصة بوزارة الصحة في تنفيذ اعمال الصيانه لمنظومة المراجل البخارية بجميع مشتملات القسم وملحقاته بالمستشفى و ذلك بمعرفة إحدى الشركات المتخصصة ذات الخبرة الطويلة في الاعمال المثيلة .

و يلزم ان يقوم فريق مهندسي و الكوادر الفنية بالشركات المتقدمة بمعاينة الموقع المعاينة النافية للجهااله و الوقوف علي نوعية المعدات و تحديد الاعمال المطلوبة بدقة و مناظرة بنود الاعمال بمستندات طرح الاعمال و اضافة اي بنود تلزم لتكامل الاعمال المطلوبة للتأهيل . و يعتبر الكود المصري لاعمال التبريد والتكييفبالاضافة الي الاماميات الحاكمة ASHRAE وتوصيات الشركات المصنعة و توصيات الكود المصري لاعمال الكهرباء والتحكم الألى و تعليمات المهندس المكلف بالاشراف الدوري علي تنفيذ بنود الاعمال بالاضافة الي تحقيق القيم الاصلية للقدرة والكفاءة و ضبط الضغوط والدرجة بجميع ملحقات الشبكة والمنظومة بالاماكن المختلفة بالقسم وهي المعيار المحدد لقبول الاعمال من عدمه .

أولاً :- المكونات الخاصة بالمراجل البخارية والمقرر تنفيذ أعمال الصيانه لها


يعتبر التمهيد السابق وجميع الشروط والمواصفات الوارد ذكرها بكراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من هذا التعاقد ولا يجوز تجزئة الأعمال أو البنود نظرا لتكاملها وترابطها معا علما بأن المنظومة المطلوب صيانتها بيانها كالتالي :-


م	البيان	الوحدة	الكمية
1	مراجل بخارية للمياه بجميع مشتملاتها بالكامل (مياه - بخار)	عدد	3
2	ظلمبات تعويض المياه بالغلايات	عدد	4
3	وحدات تسخين (مبادل حرارى للمياه)	عدد	3
4	خزان التعويض الخاص بالغلايات	عدد	1
5	ظلمبات مياه التكثيف	عدد	2
6	خزان تعويض مياه تكثيف	عدد	1
7	ظلمات تقليب المياه الساخنة	عدد	2
8	خزان راجع تكثيف البخار (فلاش تانك)	عدد	2
9	ظلمبات الحقن	عدد	3
10	مواتير رفع الكيماويات	عدد	3
11	السوفنتير بمشتملاتهم :- عبارة عن (4) شمعة وكل شمعة خاص بهد مستقل يسمح بعمل الشمعه بالهد بمفردها	عدد	4
12	الخزان الخاص بالسوفنتير	عدد	2
13	الفلاتر الأستائلس الخاصة بمعالجة المياه	عدد	7
14	الفلاتر الرملية الخاصة بمعالجة المياه	عدد	2
15	ظلمبات رفع المياه العمومية	عدد	3
16	ظلمبات غاطسة بمشتملاتها	عدد	6
17	العمالة المتواجدة لمدة (12 ساعة) يوميا (8 ص - 8 م)	بالمقطوعة	
18	توريد الملح و الكيماويات اللازمة لأعمال التشغيل	بالمقطوعة	

بالأضافة الى جميع توصيلات الملحقات والمشتملات مع بعضا البعض من شبكة المواسير الخاصه بالبخار والأخرى الخاصة بالماء الساخن وخطوط البخار المتكاثف وخطوط التفوير بجميع مشتملاتهم من الأكواع والمحابس ومصايد البخار وخلافه .

محمد صالح
مدير إدارة

محمد صالح






ثانياً:- المواصفات الفنية و اشتراطات تنفيذ بنود الاعمال الصيانة بصفة عامة

- مدة التعاقد عام ويجوز مد العقد بنفس شروط العقد الاصلى و اسعاره و لحين الانتهاء من اجراء التعاقد الجديد الخاصة به ايهما اقرب
- المنظومة والوحدات المطلوب لها التعاقد على صيانتها على نفقتها وإحضار الخامات اللازمة لذلك وعمل كل ما يلزم بخصوص متابعة معالجة المياه وعمل الصيانة والمراجعة الدورية اللازمة وهذا البنود رئيسي ومشمول داخل قيمة العقد .
- تلتزم الجهة مقدمة العطاء بتلبية طلبات الأعطال التي تبلغ لها من قبل المستشفى فور حدوثها وفي حالة استمرار العطل لأكثر من 6 ساعات تقوم الشركة بإبلاغ المستشفى بأسباب العطل والمدة اللازمة لأصلاحه على ألا تزيد عن 24 ساعة وفي حالة تعثر الشركة عن الأصلاح للإدارة الهندسية حق أستقدام الشركات المتخصصة في المجال لتلافي هذا العطل على نفقة الشركة يضاف عليها المصاريف الأدارية اللازمة ليس للشركة حق الاعتراض على أن يتم خصم القيمة المالية للأصلاح من مستحقات الشركة .
- تلتزم الشركة المقدمة للعطاء بإيفاد مهندس مختص لفحص ومراجعة الغلايات بالمطابقة للأشراطات بالقانون رقم 55 لسنة 1987م وتقديم تقرير شهري للإدارة الهندسية بالحالة والتأكد من جميع النقاط الموجودة ومراجعتها على أن تشمل أعمال صيانة مكونات الغلايات ومشمولاتها .
- تلتزم الشركة مقدمة العطاء بتوفير فني تشغيل وصيانة متخصص بالمرجل البخارية كل يوم من الساعة (8 صباحا حتى الساعة 8 مساء) يوميا سبعة أيام أسبوعيا مع الألتزام تغطية شكاوى المستشفى من الأعطال الفنية للنظام موضوع العقد وعلى مدار 24 ساعة يوميا وعلى مدى السنة بأكملها بما فيها العطلات الرسمية.
- يحق للمستشفى تكليف من تراه من قبلها من الجهات الفنية المتخصصة لمراجعة الحالة الفنية للمعدات والأجهزة والأنظمة والتأكد من الأستخدام الأمثل بواسطة عناصر الشركة وعلى الشركة التعاون الكامل مع مندوبى هذه الجهات حتى يمكن تحقيق المطالب وإذا تبين تقصير الشركة فى أداء عملها على الوجه الأكمل يتم توقيع غرامة تحددها المستشفى .
- على الشركة تنفيذ خطة الصيانة الوقائية والدورية والشاملة للنظام بالكامل شهريا أو طبقا لخطة الصيانة المقدمة والمعتمدة من الإدارة الهندسية بالمستشفى وتقدم لإدارة الهندسية بالمستشفى تقريرا فى نهاية كل شهر بما تم تنفيذه وما لم يتم مع بيان الأسباب وكذلك تدريب عمال تشغيل المراحل (الغلايات) من قبل المستشفى على أسس التشغيل السليم على مسؤولية الشركة أثناء التدريب دون مسؤولية من جهات المستشفى عنهم من مخاطر عمل وخلافة وكذلك مع ضمان التشغيل للغلايات بدون خلل وعدم الإضرار بملحقات القسم أو المستشفى .
- جميع ما يلزم للتشغيل الأمثل للوحدة هى مسؤولية الشركة المقدمة للعطاء وعلى نفقتها تتضمن (المواد الكيماويات والزيوت والشحومات وبما فيها الملح للميسرات وخلافه) لضمان التشغيل الأمثل للمنظومة و للإدارة الهندسية بالمستشفى حق رفض تركيب قطع الغيار الغير جيدة والغير مناسبة وتلتزم الشركة بجميع توصيات الإدارة الهندسية الخاصه بذلك .
- تلتزم الشركة بإحضار شركة متخصصة فى مجال معالجة المياه الخاصه بالسوفنتر لعمل التحاليل و الإختبارات اللازمه لمعرفة و تحديد نسبة الأملاح و العسوره بالمياه لتحديد كميات الكيماويات المطلوب إضافتها طبقاً للنسب الخاصه بالتحاليل
- تلتزم الشركة بتقديم (safety material data sheet) الخاصه بالكيماويات المستخدمه موضحا بها التركيبات الخاصه بها و كيفية التعامل معها فى حالة الإنسكاب إلخ
- تلتزم الشركة مقدمة العطاء باصدار وثيقة تأمين شاملة عن المسؤولية المدنية تعفى المستشفى من عواقب المسؤولية المدنية القانونية التي قد يتعرض لها نتيجة أستعمال المراحل موضوع العقد .
- تلتزم الشركة مقدمة العطاء بأستلام المعدات موضوع العقد بجميع ملحقاتها ومشمولاتها بالكامل موضحا بمحضر أستلامها الحالة الفنية لكل جزء مفصلا وتقوض الشركة مندوبا عنها للتوقيع على محضر الأستلام بتفويض كتابي رسمى وتلتزم الشركة بتسليم المعدات موضوع التعاقد بعد أنتهاء فترة التعاقد وفى حالة عدم التجديد بنفس الحالة الفنية مالم يتم أعمال أحلال وتجديد وأصلاح وفى هذه الحالة تلتزم الشركة بتسليم القسم بالحالة الفنية المثبتة بالتقرير الشهري لها .
- تلتزم الشركة مقدمة العطاء بتقديم كشف بأسماء المهندسين والفنيين المسؤولين عن أتمام أعمال الصيانة موضوع العقد بالمستشفى وأرقام الأتصال التليفونى بهم عند الطوارئ وبما يكفل منع أصابات العمل أو الحوادث والوفاة لعمالها وعلى الشركة تدبير كافة ما يلزم لمنع ذلك وعلى مسؤوليتها الكاملة، وكذلك تسليم كشف بأسماء عمالة وعناوينهم وصورهم للإدارة المستشفى لأستخراج تصريح الدخول لهم . وكذلك عنوان مخاطبات الشركة من فاكس وعنوان المقر وتليفونات وجميع سبل الأتصال .
- يكون اجراء أعمال الصيانة أو الأصلاح داخل المستشفى نفسها إلا إذا تطلب الأمر نقل الأشياء المراد أصلاحها لخارجها ويكون ذلك بمقتضى تصريح من الإدارة يسلم للأمن .
- تقوم الشركة مع الشركات المتخصصة لعمل العمرات اللازمة طبقا لتعليمات التشغيل والصيانة والأصلاح إذا استدعى الأمر ذلك وبعد أخذ موافقة إدارة المستشفى كتابيا .
- تلتزم الشركة بنقل أفرادها من والى مقر المستشفى على حسابها الخاص وتحت إشراف العاملين من قبل الشركة للتفتيش من قبل المستشفى مع الألتزام بمراعاة جميع التعليمات الفنية والأمنية الصادرة من مسئولى التشغيل فى كل وقتما يخصه وكذلك يحق للمستشفى أستبعاد أى من العاملين التابعين للشركة متى كان ذلك ضروريا لصالح العمل دون اعتراض من الشركة المتعاقد معها .

محمد سعيد صالح


محمد سعيد صالح




- على الشركة إرفاق سابقة أعمالها فى المجال مؤيدة بالمستندات التى تحدد سابقة الخبرة بأعمال المناقصة التى ستكون أحد أسس المفاضلة بين العروض المقدمة .
 - على الشركة تقديم رأى الفنى للمستشفى بخصوص حل المشاكل الفنية وأعمال التجديد والأحلال والتطوير بدون مقابل .
 - تلتزم الشركة بتوفير ملابس عمل عليها بادج الشركة وأسم الفرد ومهنته مناسبة للمهندسين وأخرى للفنيين والعمال وبعد اعتماد عينتها من المستشفى على أن تكون نظيفة وبحالة جيدة فى كل الأوقات مع التزام كل عناصرها بارتدائها خلال مدة العمل .
 - الشركة مسئولة عن إجراءات التأمينات بكافة (اجتماعية - صحية - وخلافه) لجميع عمالها وعناصرها .
 - فى حالة إتلاف أحد أفراد الصيانة أو عناصر الشركة لأى مرفق أثناء العمل فيتم إصلاحه على نفقة شركة الصيانة .
- ثالثا :- الشروط الفنية الخاصة بتنفيذ أعمال صيانة مكونات الغلايات**

- ضبط منسوب المياه داخل الغلايات .
 - متابعة سلامة أداء محابس وصمامات التشغيل على جميع شبكات مواسير البخار وعدم وجود أى تسريب للبخار أو الماء .
 - صلاحية تشغيل مفتاح فصل الغلاية .
 - التأكد من أن الكنترول خالى من الأتربة ويعمل بحالة جيدة طبقا للبرتوكول المعد لذلك .
 - التأكد من أحكام جميع الوصلات الكهربائية .
 - سلامة الفيوزات والكونتاكتورات وجميع محتوى MCC و PLC الخاص بالغلاية .
 - مراقبة الحرارة وتسجيلها فى دفتر خاص .
 - التأكد من أن جميع الصواميل والمسامير مربوطة جيدا مع المراجعة المستمرة لجميع أجزاء الغلايات وملحقاتها .
 - التأكد من سلامة عمل مراوح التهوية (الشفط) والهواء النقى (ومراوح الأمداد بالهواء النقى) .
 - اختبار كنترول المراحل (الغلايات) وأصلاحه وضمان سلامة الربط بينه وبين نظام إطفاء الحريق الألى .
 - اختبار الأجراس الخاصة بالأمان والتحكم .
 - التأكد من سلامة مفتاح كنترول الصيانة .
 - التأكد من زهر ثقل الموازنة مؤمن لنظام الأطفاء .
 - الكشف على مبيبات الضغوط والحرارة وأسهم الأتجاه للبخار والمتكاثف والمياه .
 - منع الصدا على الكمرات وجميع أجزاء النظام وعمل الدهانات اللازمة بدون تحمل المستشفى لأى أعباء مالية إضافية .
 - ضمان سلامة أداء جميع الأجزاء بالمعدات وتغيير التالف فور تلفه .
 - اختبار أجهزة التحكم والتشغيل مثل :-
 - ضبط منسوب المياه داخل المرجل بواسطة العوامات .
 - إعداد وتنفيذ الأسلوب الأمثل لعمليات تفوير (Blow Down) المياه من المراحل .
 - مراقبة ومتابعة أداء صمامات التشغيل على مختلف الخطوط من بخار ومياه ساخنة ووقود ومياه تغذية وتفوير .
 - متابعة أعمال الميسرات والتأكد من سلامتها ومراجعة خرج المياه بصفة دورية من خلال التحاليل الكيميائية لعينات بجهات معتمدة .
 - الكشف على نظام الأشعال بالمراحل ومتابعته على النحو التالى :-
 - ضبط نسب الوقود الى الهواء للحصول على الأحتراق الأمثل طبقا لكتالوج الولاة .
 - الكشف على الخلية الضوئية والتأكد من سلامة عملها .
 - الكشف على أقطاب الشرارة (Electrode) .
 - ضبط وضع أبواب هواء المروحة .
 - الكشف على التأكد من سلامة مبرمج تتابع عمليات التشغيل .
 - مراقبة عدم الأحتراق الخارج من المدخنة وما يستلزمه ذلك من إعادة ضبط نسب الوقود الى الهواء لمنع تلوث الهواء .
 - مراقبة ومتابعة شكل وحجم ولون اللهب ومدى مطابقته للمواصفات القياسية .
- (وكافة مآثره الشركة من الأعمال والفحوصات اللازمة للتشغيل بأقصى كفاءة ممكنه والتشغيل الأمان الذى يحافظ على المعدات والعمر الأفتراضى لها)

محمد مبرور



محمد مبرور
محمد مبرور



رابعاً :- الغرامات المالية


يتم توقيع غرامة مالية على الشركة المنفذة وفقاً للجدول الملحق أدناه عن المخالفة وتخضع من مستحقاتها الشهرية عن الحالات الآتية :-


جدول الغرامات المالية

ملاحظات	العقوبة	نوع المخالفة	م
	غرامة 500 جنيه تتضاعف عند التكرار	عدم تواجد مهندس أثناء الفترة المحددة بالكراسة (شهرياً)	1
	غرامة 300 جنيه تتضاعف عند التكرار	عدم وجود أحد الفنيين أثناء الوردية	2
	غرامة 500 جنيه تتضاعف عند التكرار	عدم اتباع تعليمات ولوائح الإدارة	3
	غرامة 500 جنيه عن كل يوم تأخير مع استقدام الشركات المتخصصة لأصلاح العطل على نفقة الشركة وتتضاعف عند التكرار	عدم إصلاح الأعطال مع إمكانية ذلك ورغم التنبيه	4
	الحد الأدنى 500 جنيه والحد الأقصى 1000 جنيه مع عدم الأخلال بحق المستشفى في فسخ العقد	الأهمال في أداء العمل	5
	فسخ العقد	الغش أو التدليس أو محاولة رشوة أحد العاملين لدى المستشفى	6
	فسخ العقد	التنازل عن العقد لجهة أخرى	7
	يجوز فسخ العقد دون اللجوء للقضاء أو إثبات الضرر	زيادة الغرامات الموقعة عن 30% من قيمة المستحقات الشهرية	8
	غرامة 1000 جنيه وتتحمل الشركة كل تكاليف الإصلاح من قطع غيار وخلافه	التقصير في الإصلاح أو استخدام قطع غيار معيبة مما يؤدي إلى عطل أكبر	9
	غرامة بحد أقصى 1000 جنيه	التعامل بأسلوب غير لائق مع إدارة المستشفى	10
		بحق لإدارة المستشفى أن توقع الغرامات المالية على الشركة وفقاً لسنتها التقديرية بحد أقصى 1000 جنيه عن المخالفة التي تراها إدارة المستشفى والمفوضين عنها أنها مخالفة وفقاً لتقديرهم والتي لم يتم ذكرها بالمخالفات الواردة بالجدول عالية ودون اللجوء إلى إثبات الضرر .	11

محمد ميرزا
مدير إدارة الأعمال

محمد ميرزا مدير الأعمال







الباب الثالث جدول الفئات

عمر ميسرة محمد

عمر ميسرة

عمر ميسرة





جدول الفئات


يوضح الجدول المعدات والتجهيزات المطلوب صيانتها مع الأخذ في الاعتبار أو كل بند محمل عليه كافة ملحقاته وخطوط المياه أو البخار الداخلة والخارجة منه بجميع المكملات من مصابيد بخار ومحابس وتيهات وكيعان وخلافه وفيما يلي البيان :-

م	البيان	الوحدة	الكمية	سعر أعمال	
				الصيانة للوحدة	الصيانة للوحدة
				قرش	جنية
1	مراجل بخارية للمياه بجميع مشتملاتها بالكامل (مياه - بخار)	عدد	3		
2	ظلمبات تعويض المياه بالغلايات	عدد	4		
3	وحدات تسخين (مبادل حراري للمياه)	عدد	3		
4	خزان التعويض الخاص بالغلايات	عدد	1		
5	ظلمبات مياه التكثيف	عدد	2		
6	خزان تعويض مياه تكثيف	عدد	1		
7	ظلمبات تقليب المياه الساخنة	عدد	2		
8	خزان راجع تكثيف البخار (فلاش تانك)	عدد	2		
9	ظلمبات الحقن	عدد	3		
10	مواتير رفع الكيماويات	عدد	3		
11	السوفتنير بمشتملاتهم : عبارة عن (4) شمعة وكل شمعة خاص بهد مستقل يسمح بعمل الشمعة بالهد بمفردها	عدد	4		
12	الخزان الخاص بالسوفتنير	عدد	2		
13	الفلاتر الأستانلس الخاصة بمعالجة المياه	عدد	7		
14	الفلاتر الرملية الخاصة بمعالجة المياه	عدد	2		
15	ظلمبات رفع المياه العمومية	عدد	3		
16	ظلمبات غاطسة بمشتملاتها	عدد	6		
17	العمالة المتواجدة لمدة (12 ساعة) يوميا (8 ص - 8 م)	بالمقطوعة			
18	توريد الملح و الكيماويات اللازمة لأعمال التشغيل	بالمقطوعة			

الأعمال لا تقبل التجزئه نظرا لطبيعتها

محمد سعيد عبد الواسع

محمد صالح
مدير أعمال



نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.

- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراعى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلاً.

- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشؤون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.

- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.

- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

محتويات نمط العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثاني
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائي/الدفعة المقدمة	البند الرابع
توريد محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاعس عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادي عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثاني عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثاني	البند الثالث عشر
التأخير في تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام بينود العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادي والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثاني والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفي العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: ومقرها بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية
 ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته
 (إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
 ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية
 بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول مشتري)

ثانياً: الكائن مقرها وشكلها القانوني والمُصنفة سجل تجاري رقم
 بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد / السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب
 بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

(طرف ثان بائع)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (السلطة المختصة / المفوض عنه بالقرار رقم الصادر في لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و(الإعلان / الدعوة / طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن المناقصة (العامة / المحدودة / المحلية / ذات المرحلتين) الممارسة (العامة / المحدودة) الاتفاق المباشر رقم (..... لسنة) للتعاقد على
 ■ ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (لجنة البت في المناقصة/الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (الأفضل شروطاً والأقل سعراً / الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة...).

٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة تسمية بسيطة/ شركة شخص واحد...إلخ).

٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).

٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.

٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب أعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.

١١- أدخل اسم السلطة المختصة ووظيفتها الوظيفية.

١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة ووظيفته الوظيفية.

١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم

١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ/...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:^(١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والتنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
..... ^(١٨) ^(١٩) ^(٢٠) ^(٢١) ^(٢٢)

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع^(٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى^(٢٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.^(٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية × سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصف محل التعاقد.

(٣٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره). بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٣٧) تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □ (٣٨) كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفي حالة إخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٩) تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد/ □ (٤٠)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... في تمام الساعة..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بديل منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن^(٣٢)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة...^(٣٣) تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٤)

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادي عشر^(٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسنولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسنولاً/مسنولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة الى إخطار أو أذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يتجاوز^(٣٦) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣٧) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.^(٣٨)

٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦- عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، أو فى جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة فى هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- 1- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - 2- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
 - 3- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق الطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- 1- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل نفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الاول أو فى حصوله على العقد.
- 2- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- 3- إذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____ الاسم: _____

الصفة: _____ الصفة: _____

التوقيع: _____ التوقيع: _____

التاريخ: _____ التاريخ: _____

رُوجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.